أي يوم عاشوراء منسوب إلى موسى ويوم عرفة منسوب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلذلك كان
أفضل تحري أي يقصد التراويح وهي المرة من الراحة كالتسليمة من السلام سميت بها
صلاة الجماعة في ليالي رمضان لأنهم أول ما اجتمعوا عليها كانوا يستريحون بين كل تسليمتين
قدر ما يصلي الرجل كذا وكذا ركعة رواه محمد بن نصر عن الليث يقول رمضان أي عنه من قامه
قال بعضهم ليس المراد مطلقا من صلاة التراويح بل مطلق الصلاة الحاصل بها قيام الليل
ما تقدم من ذنبه زاد النسائي وغيره وما تأخر قال النووي وغيره إن الصغائر زاد بعضهم
ويخفف من الكبائر إذا لم يصادف صغيرة وما يسر كان استشكل غفران ما تأخر من حيث
أن المغفرة تستدعي سبق شيء وكذا تكفير يوم عرفة سنة مستقبلة وأجيب بأنه
كناية عن حفظهم من الكبائر بعد ذلك أو معناه أن ذنوبهم تقع مغفورة وهذا أقوى
والناس على ذلك للكشميهني والأمر على ذلك أي على ترك الجماعة في التراويح ولأحمد ولم
يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع الناس على القيام أوزاع بسكون الواو وبعدها زاي
أي جماعة متفرقون فجمعهم على أبي في الموطأ أنه كان يصلي بهم عشرين ركعة وفي رواية
ثلاثا وعشرين أي بالوتر وورد في روايات أخر خلاف ذلك ففي رواية إحدى عشرة و
في أخرى ثلاث عشرة وفي أخرى إحدى وعشرين صلى ذلك في رمضان هو مختصر من الحديث
السابق في التهجد ليلة القدر بسكون الدال مرادف القدر بفتحها سميت بذلك لما تكتب
الملائكة فيها من الأقدار قال تعالى فيها يفرق كل أمر حكيم ولم يعبر بالمفتوح الدال
لأن المراد به تفصيل ما جرى به القضاء وإظهاره وتحديده في تلك السنة مقدرا أعقد إلى
وقيل المراد القدر العظيم والمعنى أنها ذات قدر لنزول القرآن فيها أو لما يقع فيها
من تنزل الملائكة والروح والبركة والمغفرة أو أن الذي يحييها يصير ذا قدر وقد اختلف
الأحاديث في تعيين ليلة القدر واختلف العلماء فيها على أكثر من أربعين قولا بينتها
في شرح

١٥٢

في شرح الموطأ وأقربها أقوال أحدها أنها ممكنة في كل سنة الثاني في كل رمضان الثالث
أول ليلة منه الرابع ليلة نصفه الخامس إلى الثامن عشر ليلة سبعة عشر إلى أواخره
الشهر في كل ليلة منها فقول أنها ليلة القدر التاسع عشر أنها ليلة نصف شعبان هذا
كله على أنها تلزم ليلة بعينها وقيل أنها تنتقل وهو الأقوى جمعا بين الأحاديث المختلفة
وأرجاها أوتار العشر الأخير وأرجا الأوتار ليلة إحدى وعشرين أو ثلاث وعشرين واختلف
هل هي خاصة بهذه الأمة أولا أري بضم أوله أي قيل لهم في المنام أنها في السبع الأواخر أي
في آخر سبع من الشهر وقيل المراد بها التي أولها ليلة الثاني والعشرين وآخرها ليلة
الثامن والعشرين أرى بالفتح أي أبصر مجاز رؤياكم مصدر بمعنى رأى بكم تواطأت بالهمز توافقت
وزنا ومعنى وأصله أن يطأ الرجل برجله مكان رجل صاحبه العشر الأوسط أراد الليالي
وذكر الوحد ثم بالنظر لفظ الاسم على هذا الوقت من الشهر وفي الموطأ الوسط بضمتين جمع
وسطى أريت بضم أوله أو نسيتها شك من الراوي قزعة بفتحات قطعة من سحاب فمطرت
بفتحات جاور اعتكف فليرجع من النسيان وفي رواية فليلبث من اللبث فالتمسوها
بالغين المعجمة أطلبوها يوكف أي قطر فمطرت بفتح الموحدة وضم المهملة ليلة القدر
بدل من ضمير التمسوها في تاسعة تبقى أي ليلة تبقى بعدها تسع ليال وهي ليلة إحدى
وعشرين وكذا ما بعده فتلاحى بالمهملة أي وقعت بينهما ملاحاة وهي المخاصمة والمنازعة
رجلان قيل هما عبد الله بن أبي حدرد وكعب بن مالك فرفعت أي من قلبي فنسيت
تعيينها للاشتغال بالمتخاصمين واستنبط منه السبكي استحباب كتمها لمن رآها ووجه
الدلالة أن الله قدر لنبيه أنه لم يخبر بها والخير كله فيما قدر له فيستحب اتباعه في ذلك
إذا دخل العشر زاد ابن أبي شيبة الأخير شد مئزره هو كناية عن اعتزال النساء
وقيل عن الجد في العبادة والتشمير لها وكان ابن أبي شيبة والبيهقي واعتزل النساء وأحيا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)